



Distr.  
LIMITED

A/C.3/34/L.22  
30 October 1979  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون  
اللجنة الثالثة  
البند ٨٧ من جدول الأعمال

المناهج والطرق والوسائل الأخرى التي يمكن الأخذ بها داخل  
منظومة الأمم المتحدة لتحسين المتمتع الفعلي بحقوق الإنسان  
والحريات الأساسية

بلغاريا والجمهورية الديمقراطية الألمانية :  
تعديلات لمشروع القرار الوارد في  
الوثيقة A/C.3/34/L.16

- ١ - في الفقرة الثالثة من الديباجة ، يستعاض عن عبارة " إلى أنشطة الأمم المتحدة الهادفة إلى " بعبارة " لمساعدة أنشطة هيئات الأمم المتحدة التي تتولى أمر " .
- ٢ - تدرج فقرة رابعة جديدة في الديباجة فيما يلي نصها :  
" وان تضع في اعتبارها قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٢ (د - ٣٥) " .
- ٣ - في الفقرة ١ من المنطوق ، يستعاض عن عبارة " الأمين العام أن " بعبارة " لجنة حقوق الإنسان أن تقوم ، في إطار عملها بشأن اجراء التحليل الشامل للمناهج والطرق والوسائل الأخرى ، بدراسة جدوى توصية الأمين العام بأن " وتحذف نهاية الفقرة بدءاً من عبارة " ويكون رئيسه " .
- ٤ - في الفقرة ٢ من المنطوق يستعاض عن عبارة " لمركز حقوق الإنسان " بعبارة " لقطاع الأمانة العامة للأمم المتحدة الذي يتولى أمر حقوق الإنسان " ويستعاض عن نهاية الفقرة بدءاً من عبارة " انعكاس أهمية " بما يلي " إعادة تخصيص نسبة مئوية أكبر ، من الموارد المخصصة لبرنامج حقوق الإنسان ، لأهم ميادين النشاط من قبيل تلك التي حددها قرار الجمعية العامة ٣٢ / ١٣٠ : " .